قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٥) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٠

بشأن تعديل دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين

الصادر بقرار مجلس ادارة الهيئة رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٦

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الاشراف والرقابة على التأمين فى مصر الصادر بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ٣٥٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن معايير المحاسبة المصرية وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٦ بإصدار دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين؛

وعلى كتاب رئيس الاتحاد المصري لشركات التأمين المؤرخ ٢٠١٩/١/١؛

وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للأشراف والرقابة على شركات التأمين المؤرخة في ٢٠١٩/١/٨،

وعلى موافقة مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٠.

قرر

المادة الأولى

يضاف بند برقم ب/٦/٢/٣٧ لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٦ نصه كالتالي:

"الإفصاح عما تتقاضاه شركة التأمين التي تمارس التأمين التكافلي بنظام الوكالة من اشتراكات من حملة الوثائق مقابل إدارة أعمال التأمين وإدارة محفظة استثمارات حملة الوثائق في نظام الوكالة على

الهيئة العامة للرقابة المالية - مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبني ١٣٦ - ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg

ألا تزيد تلك النسبة عن ٣٠ % بالنسبة لعمليات تأمينات الممتلكات والمسئوليات ونسبة ٢٥% لعمليات تأمينات الأشخاص."

المادة الثانية

تضاف فقرة إلى صدر البند رقم ب/٣/٣٧ من الدليل المشار إليه بعاليه نصها كالتالي:

" حقوق حملة الوثائق تتمثل في المخصصات المحددة وفقا لأحكام القانون بالإضافة الى الاحتياطيات التي يتم احتجازها من فائض النشاط التأميني القابل للتوزيع على حملة وثائق التأمين التكافلي وهي احتياطي تغطية العجز واحتياطي تذبذب المطالبات وبما لا يجاوز النسبة للاحتياطيين مجتمعين عن ٣٠% من الفائض القابل للتوزيع على حملة وثائق التأمين المشتركين."

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبني ١٣٦ -ب، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١٢٥٧٧
تليفـــون : ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ - فاكس : ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
info@fra.gov.eg

Smart Village, Building no. B-136, Giza
Postal Code : 12577
Tel.: (00202) 35345350 - Fax.: (00202) 35370036
www.FRA.gov.eg